رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم

# شرح صحيح مسلم I 08 I كتاب الطهارة- بباب النهي عن البول في الماء الراكد -د.الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

---

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدية محمد صلى الله عليه - 00:00:00

وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. بساد تصل الى ابي الحسين المسلم ابن الحجاج القشيري رحمه الله تعالى انه قال بسم الله الرحمن الرحيم باب النهي عن البول في الماء الراكب - 00:00:20

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قال اخبرنا الليث حاء وحدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:40

انه نهى ان يبال في الماء الراكد. آآ يا رب صلى الله عليه وسلم اجا في الحديث قال عمدا فعلته يا صنعته يا عمر عبدا مما ان تكون مفعولا بفعل محلوف - 00:01:00

محذوف تقدير واعني واما ان تكون تمييزا منصوب على التمييز وآآ تقديم التمييز على فعله محل خلاف عند النحويين لا يجيزه فما ورد بمثل هذا في مثل هذا قال عبدا فعلت ما يجعله منصوبا بفعل بفعل محلوف - 00:01:30

وكذلك من مثل قول الشاعر وما كاد نفسا بالفراق تطيب كل هذا يجعله منصوب المحذوف وليس منصوب على التمييز لانه لا يجيز آآ تقديم التمييز على فعله لان التمييز هو بما قبل فاعل - 00:02:00

عن الفاعل والفاعل لا يجوز ان يتقدم على فعله ذلك لا يجوز عنده تقديم على الفعل. في الفعل المشتق هذولي فيه خلاف جامد لا يجيزه الجميع. وبعض اللغويين مثل مازن والمبرد يجيسون تقديم - 00:02:20

وعندهم مثل هذا القول ومثل ما ورد في قول الشاعر وما كاد نفسا تطيب وكل هذا منصوب والتمييز وليس هناك ما يمنع من تقديم التمييز عن فاز عندهم. هذا فيما يتعلق الاعرابي - 00:02:40

السؤال عنه واه هذا الحديث فيه نهي ايه؟ نهى ان ان نهى ان يبال في الماء الراكد. النبي صلى الله عليه وسلم يبالى في البول عن الماء الراكب. الماء اللي هو جاء التعبير عنا في الماء الدائم. بعض الالفاظ الماء الذي لا يجري. كلها بمعنى - 00:03:00

واحد اللي الذي لا يجري ما الذي يجري؟ معناها ساقية تجري او نهر يجري. ويعني فيه مدد يمده هذا يجري ليس هناك مدد والماء محصور هذا راكد وراكد قد يكون - 00:03:30

يا ريت له معين ينبع منا قد يكون كثيرا وقد يكون قليلا مثل الابار فيه عيون ينبع من الماء ولكن في الغالب هي قليلة عندما ينقض مستوى الماء على حد معين - 00:03:50

وعندما يصير حد معين لا تمده بالماء. آآ المدد فيها ضعيف. هذا لها هذه لها حكم خاص فعندنا ثلاثة احوال يعني اذا كان الماء جاري بقوة وشاقية تجد ما يفي - 00:04:10

هذا حكم عن النهي عن التعقيد في النهي كله في النهي كله آآ تقييد فيه يغتسل او يبول او كذا بالماء الدائم وهو الماء الذي لا يجري فالماء وان كان العلم ترك البوت فيه يعني من باب الاستحباب - 00:04:30

الخلاف الاول ينبغي الا يفعل فيه الانسان لكن لا يضره بالاتفاق في الماء الجاي لا يضره وادمان قليل هذا هو اللي محل النهي فيه عند

دفتر العلم على تحريم لانه قد يتلوث الماء ومعروفا الماء - 00:05:00
قريب اذا ورد في نجاسة وقد يتمادى فيه الناس بالبول يقول هذا البول الاخر. فيتنجس الماء وقد يضيع له ومتوتر بمقر يوم غريب يغتر به الناس ربما يتوضأون منه ويشربون منه فيوقعه في الحرام. وذلك هذا وجه - 00:05:20
التحريم النهي في الماء القليل. البول فيه النائفين على التحريم. وكذلك الاغتسال فيه ايضا قبل ازاعة الاذى خارجه ايضا لو يكون على التحريف. لكن اذا كان ازيل الاذى خرج وتنظف الانسان من النجاسة. وبعد ذلك يكون على الكراهة وليس على التحريم - 00:05:40
قالوا وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه. لا يغولن احدكم - 00:06:10
في الماء الدائم ثم يغتسل منه. لا يغولن لا لله. ويقول فعل مضارع وتصل به نوع التوكيد واللفظ المنصوب بدون التوكيد لكن محله جزم احدكم ثم يغتسل منه القسم الاول نهي عن البول. الباء الدال. وهذا النهي للتحريم لان - 00:06:30
وشرف وقد يفسد الماء مما اذا كان في بركة او في مكان فيه من هذا القبيل وهو لا يتجدد ويقول فيه مغتسل او يقول فيه من يدخله الاستحمام ويقول التايه في - 00:07:10
يقول الثاني واحد فيتنفس كثيرا فانه يتجسس يترتب عليه كان من يأتي بعد ذلك وافسد عليهم لو لا يبولن اي تحريم ثم يعطس ثم يغتسل فيه يغتسل فيه ابن مالك - 00:07:30
جوز فيها اللجوء الثلاثة عطف على محل يبولن والنصر ان ده كان من حيث المعنى قد لا يستقيم لانهم. ذلك الصواب هو رواية رواية الرفعة لا يبولن المجدين ثم يغتسل. لانه لو قلنا ثم يبتسم - 00:08:00
وعلى كما قلنا لا يبل ولا يغتسل. فكان النهي مسلط على كل واحد منهما استقلال فيكون الاستحمام منيعا بمفرده والبول مأذون وهذا لا يستقيم في الاستحمام انه لا يمنع الاستحمام لن يكون هناك لغم. هذا - 00:08:40
المعنى على جزم. والمعنى على الناصب وان كان عربية يجوز لكنه ايضا يترتب عليه افشاد المعنى. انما عندما نقول لا يبولن او لا احدكم في الماء ثم يغتسل فيه فيكون المعنى هو النهي عن الجمع بينهما - 00:09:10
يعني لا يجوز يعني البول الاغتسال وهذا غير مقصود وانما المقصود كما ذكر بعض اهل العلم في الموضة هنا هو ما يحتمل وجه الرفع وهو وهو التنبيه على المانع تنبيه على سبب النهي. لماذا نهي عن البول؟ اقول ثم يغتسل فيه كان - 00:09:40
لا يفعل هذا لانه اذا فعله ثم احتاج اليه فيتعذر عليه استعماله ان كان الجملة التانية هي واقع موقع التعليم من الدول. لا تفعل هذا انك يعني لا ينبغي ان يبول ثم بعد ذلك يترتب على بوله في هذا الماء الدائم - 00:10:20
انه يحتاج الى ايه؟ اي يحتاج اليه وكان قد بال فيه فانه يتعدل عليه في استعماله. وهذا المعنى يضعوا في وجه الرفعة. مثل اه ما ورد في الحديث لا يضرب - 00:10:50
احدكم زوجته ثم يضاجعها. يعني نهي عن ضرب المرأة لانهم ان ضربا واحتاج اليها فانها تتمنى عليه ولا يتأتى له ما يريده منها الجملة الاخيرة هي تنبيه للمانع في السبب سبب المنع من البول في الماء - 00:11:10
بول في الماء الدايب له سبب يمنع منه هو ما يترتب عليه بعد ذلك قالوا هذه الرفع هو الان راح في الرواية. النهي على البول في للماء الدائم ان كان الماء لا علاقة الماء اما ان يكون مستبحرا مما - 00:11:40
كثير واسع. او ماء كثير ولكنهم غير مستبحى او ماء قليل وايضا قد يكون الماء لغير جاري قد يكون له وقد لا يكون له. فكل واحد من هذه الوجوه له حكم ولخصوم. اما المال - 00:12:10
مستبحر والماء الجاري فهذا الامر فيه سعة. لانه لا يتنجس. وان كان الاولى للانسان الا يبول فيه مستحامة وفي الباء الذي له مهما كان كثيرا ولكنه محدود لولا ان لا يبول فيه. وآآ - 00:12:40
الماء الكثير اللي هو غير مستبحر مثل الجابية وكذا هذا النهي فيه واه لانه قد يكتب فيه البول ويستقذر المكان. واختلفوا بعد ذلك

بتقدير القليل من الكثير. الماء الكثير يمكن ان يقال كثير. ام لا القريب. منهم من اه - 00:13:00
يحرجه بالمقدار منهم يقول الجرة كذا ولكن هذا غير صحيح يعني ومن مال كثير يا من مال قليل. بعض المالكية وربما حتى غيره من الاحناف. يقول هو الباء الذي حرك طرفه لا يتحرك طرفه الاخر. اذا كان الانسان استحم في جزء منه لا يترتب عليه كان الطرف الاخر - 00:13:30
حتى لو آآ وقعت منه نجاسة في هذا المكان فانها لا تصل الى غير من عنكة باخرى هذا بسبب ما كثير اذا كان اذا تحرك ظربه يتحرك طرفه الاخر فهذا ما قريب. والمال قليل النهي فيه ايضا الظاهر موجود. لانه يستقذر - 00:14:00
وقد يقول قائل لماذا علماء المالكية هنا لن يوجهوا الامر في هذه المسألة يجعلها قولا واحدا دون ان يقسموا هذا التقسيم المال الكثير والمال قليل والمال مستبحر المال اليست لهم قاعدة في آآ ضبط الماء الذي يعني تجوز الطهارة به ولا يجوز هو التغير عندهم والقاعدة - 00:14:20
هذا هو المشهور عندهم لكنهم رأوا الاقوال الاخرى في هذه المسألة رأوا الروايات المروية عن مالك في هذا الامر اراه ايضا مذاهب الاخرى في هذه المسألة الامام مالك ايضا روي عنه آآ اقوال في الماء القليل اذا حلت فيه النجاسة ولم تغيره - 00:14:50
انه لا يتطهر به ولذلك ورد في المدونة ان المال قليل اذا شرب منه الحيوان الذي يأكل وفي فمه النتن انه يتيمم ولا يتطهر به. ومن علماء يقول يجمعون في هذه الحالة بين التيم وبين الطهارة. المال قليل عندهم تعرفه في وانية الغسل وانية الوضوء - 00:15:10
المشهور اللي معروف واللي تغير الا انه ايه؟ وان لم يتغير ما دام الطيب مكروها. ان وجد المتطهر وغيره. وان لم يجد غيره ما دام لم يتغير. لكن في نشرة الاستحباب في الماء الراكد والبول في الماء الراكب المسائل. قسم وتقسيم - 00:15:40
اخر ولم يلعبوا الضابط سوى المشهور في المذهب وهو الضابط فيه والتغير ان تغير يفسد النار ولم يتغير فليفسد الماء بذلك لانهم رأوا عدة امور رعوا الاقوال الاخرى وراعوا ايضا الوارد من النهي الوارد في - 00:16:10
بعين هذه المسألة في الحديث لان هذه مسائل ورد فيها حديث بعينها ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن البول في الماء ان يفصل قرينه كثيرا. فكأنهم تناسوا يعني الاقوال الاخرى ولم يتقيدوا بمسألة طابت المعهود للدعوة في مسألة التغير - 00:16:30
ولاحظوا اصل النهي ما دام النهي الوارد آآ لانه واردا معناها فتنبغي ملاحظته ولذلك قسم الى التقسيم وعنا بالاكادمة غير مستبحر ولا هو جاري فكله يكره اما كراهة تنزيل واما كراهة تحريم البول فيه - 00:16:50
او الاستحمام في هذا ورخص مذهبه في هذه المسألة. قال وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا ابو - 00:17:10
هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل - 00:17:30
منها. لا يجري هذا القيد معناها مفهوم مخالف ينوي الى هجري. فالنهي غير وارد اول حديث ايش؟ لا تبل في الماء الدائن. لا تبل في الماء الدائن الذي لا يجري. اذا كان معه يجري - 00:17:48
اه قيد وبنهي مرتفع كان البول فيه غير منهي عنه. بعدين ايه؟ ثم تغتسل منه. ثم قد تغتسل منه لانه اذا تولى البول عن ماء الذي لا يجري فانه يتكدر ويفسد وقد يتغير - 00:18:08
وهذا هو حكمة النهي. في الجملة ان البول في المستحم كله مدلول عنه وقد يعدم حديث انه يورث الوسواس. يعني حتى لو كان مكان يسعى فيه الانسان يعني حوضه ما في جارية وينزل منه. بخار ودم مسورة ولا كذا - 00:18:28
يفسد لهم اوصي بعدك لا ينظر الى ان يستأنس بهذه البحث عن الحكمة والبحث عن السبب بحيث الحكم يقع موقعه من السامع لكن بعد ذلك لابد ان يبقى لمحل النص ومحل النهي يجب ان يبقى له اعتبار - 00:18:58
فما دام وجدناه ينبغي للانسان ان يتجنب هذا. باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد. قال الامام مسلم الله تعالى وحدثنا هارون بن سعيد الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى جميعا عن ابن وهب قال - 00:19:28

فهارون حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكين عن بكير ابن الاشج ان ابا السائد مولى هشام ابن زهرة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل - 00:19:48

احدكم في الماء الدائم وهو جنب. فقيل فقال كيف يفعل يا ابا هريرة؟ قال يتناوله تناولا لا يعتذروا في الماء الدائم وهو جنوب. آآ هو قيد الجنابة لان هذا هو - 00:20:08

الظروف لها كما هو الحال والحمامات في البيوت وفي كل مكان كان الاماكن قليلة يوجد فيها انواع والناس تذهب الى الابار والى العيون والى الاماكن العامة ويغتسلون والى الحيضان والى المال المتجمع فيه - 00:20:28

مكان فيه عندي شرب الحيوانات واحيانا سقي الناس واحيانا لانهم ما عندهم اه مخرج ما عندهم لا يتوفى اينما كان هناك آآ يحصلون عليه. آآ نهينا ان الانسان لا يجوز له ولا ينبغي - 00:20:58

له ان اه يذهب الى الماء الماء الراكد سواء كانوا معادلين حيوان او لإنسان او لشقر وكذا ثم يرتجع فيه من الجنابة وسئل ابو هريرة كيف يصنع الناس محتجون لهذا؟ لا مناصب. ولا يتناول منه تناولا هكذا كان - 00:21:18

ينبغي ان يفعل لان الحذر من هذه المسألة الانسان عندما ينزل في الماء قد يكون يعني قبل ان يتنظف ويزيل هذا من نفسه قد يكون في شيء من الاداء وشيء من النجاسات فيفسد الماء. وهنا كما تقدم مراعوا ان المال قليل - 00:21:38

حتى وان لم يتغير قد تفسده بالنجاسة هناك من يعلى ومدى بالشارعية المذهب الشافعي عندهم الماء القليل سد النجاسة وان لم تغيره اذا لم يبلغ القلتين فانه يحمل قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الموت - 00:21:58

الذي لم يحمل لم يحمل خبثا وآآ هو استدلال على نفير ان المالكية لا يوافقون على هذا ويكون هذا الحديث فيه اضطراب تقدير الحديث بلفظ قلتين بل بعضها في نكسر العدد من هذا حتى ورد في بعض الفاضه اربعين قلة وفي بعضها اربعين غربا يعني دلوا - 00:22:18

تلفظهم مضطربة كذلك هو دينته دلالة يعني الحكم يستفاد منها بدون خطاب ليس هو بظاهر اللفظ والا بدليل الخطاب لان اه اذا بلغ المأكولتين يحمل الخابات معناها انه اذا لم يبلغ فانه يحمل. فاستنباط بدليل خطابه ليس وقالوا يعني الاستدلال بمفهوم في مقابل آآ - 00:22:48

الظاهر لفظ النص الصريح انه طاهر لا ينجزه شيئا دلالات منطوع. دراية المنطوع تقدم على جهاز حتى لو ثبت حديث وصح لذلك المطروح تقدم على جنايات المفهوم بدليل الخطاب لكن مع ذلك رأى العلماء في مذاهب مختلفة النجاسة - 00:23:18

مروي عن مالك فرعوا هذا القمر وذلك وهذا هو محمل وخصوصا يؤيد هذا الفهم في هذا الموضوع بالذات ان ورود النص في عابدات انه لا يغسل الماء الراكد وهو جنب. وسئل ابويه كيف - 00:23:48

حتى لا يكدر الماء على الناس او حتى ينجسه اذا كان هو قريبا. اشعارا المهين اه لا ليس فيه شعار لانه ليس يعني اه جسمي يقول كل من يريد ان يغتسل جنابا يكون معه اثر مليء انه انسان مطالب اذا احتلم - 00:24:08

قد حصل منه ما يجب الغسل انه يتوضأ ويتنظف ويغسل نداكيره ويتوضأ كوضوء الصلاة ولا ينتهي بالضرورة ان كنا معه بعد ان حتى يستنبط منها بنفس الوقت. بالترجمة عن الاغتسال - 00:24:38

بدون قيد ايوا باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكب. ايه هو الاغتسال فيما يراكد آآ له وجه وذكر الجنابة ايضا لها وجبة. او الاغتسال بصفة سواء كان هو من جنابة او من غير جنابة عرضة لان يلوث الانسان الماء الذي هو غير - 00:24:58

وغير مستبهر مستبهر وان يولي ان يلوثه. ربما علماء الشافعية يستنبطون منه من ذكر الجنابة عند الحكم في الماء المستعمل يعني. لان الماء قد يصير عملا واذا صار مستعملا فلا يجد من يأتي بعد ذلك ان يستعملهم الروح فاذا كان الماء محدودا حتى انهم يقولوا - 00:25:28

اتى انسان غطس في ماء بنيتي ذات الجنابة وخرج منه ثم انفصل عن الماء فلا يجد اخرا يعطس في ما هو يزيل بيننا ماء مستعمل صار له مستعمل عندهم لا يصح ولا يجب التطهير به اذا كان الماء محدودا عنده هو الذي - 00:25:58

قلت ايه؟ فمعناها ان المال قليل لها معنى من يدن يذهب هذا المذهب ولكن الاطلاق هذا ربما هو انسب هذه المسألة لان العلة هناك علة اخرى انه لا مستعمل لان ليس هناك ايمان للاستعمال وانه قد يصمته من يمنع استعمال المال المستعمل لكن هو الظاهر من هذا الامر - 00:26:18

وهو النص على البول وتحديده في البول في الباء الراكب. الظاهر ان السياق هنا سياق تنجس ما هو ليس هو عنه لكونه ما مستعملا. هذا قد يستنبطه من يذهب اليك ماذا؟ لكن الضار للترجمة هي اللي اه عمومها - 00:26:48

ينبغي العمل به لان سياق الاحاديث كلها سياق في طهارة الماء وعدم طهارة الماء. فليغتسل في ماء قبل ان يتنضف قد يلوثه بالنبي عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك تكثر فيه النجاسة فاذا ذهبت الى حدث تغيير ولا يشعر بها من يأتي بعد ذلك - 00:27:08

باتفاق تبقى هذا مال هذا ما نجس ولا به. واذا لم يبلغ حد التغير انتقال لمراعاة الخلاف مراعاة للنهي الوارد لان الانسان يفعل هذا لان اذا غطس انسان في الماء وهو لم ينزل عن نفسه دنافا اتقى شيء من جلس في هذا المال قليل والمال قليل قد تفسده آآ النجاسة وان لم تغير - 00:27:28

هذا الحديث والاحاديث التي قبلها من رواية ابو هريرة هل تعدي من باب الحديث الواحد ظهر انه ذكر مرة البول في الاولى وفي هذه المذكرة وهو حديث احاديث مختلفة اه والله - 00:27:58

طرق متعددة وقد يروي حديث واحد. عدد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نبيه جابر وفيه ابو هريرة. ولكنه كله يدور حول مع الواحد كلها شواهد لحديث واحد. باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات اذا حصلت في المسجد. وان الارض - 00:28:18

تطهر بالماء من غير حاجة الى حفرها. قال الامام مسلم وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن انس ان اعرابيا بال في المسجد فقام اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله - 00:28:38

الله عليه وسلم دعوه ولا تزرموه. قال فلما فرغ دعا بدلو من ماء فصبه عليه  هذا انتقل الى واخر يتعلق ما جعلت المساجد له و لماذا شيعت المساجد ليذكر اسم الله فيها تنزل من الاقدار ومن النجاسات ومن العبث - 00:28:58

واذا حصل شيء يخالف ذلك جهلا او تعديا او كذا ايضا كيف يعاني هذا الامر الحديث بين ان البول في المسجد لا يجوز وانه مني عنه لا المسجد لم يشرع ولم يجعل لذلك الامر يرتدي حصل الناس يعني في بداية الامر - 00:29:30

حديث عهد باداب الاسلام خصوصا العرب يألفوا ادب الاسلام وتنمية الردد وعن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأخذوا من آآ آدابه ومن معاني التي اتى بها الإسلام في النظافة والتطهر - 00:30:00

الابتعاد في المذهب عندما يريد الانسان ان يذهب الى حاجته ان يموت كل يوم بينها النبي صلى الله عليه وسلم كما ورد في حديث سلمان في اول الابواب علمه النبي صلى الله عليه وسلم كل شيء. لكن احيانا يأتي الى المسلمين ويأتي الى النبي صلى الله عليه وسلم والى اصحابه - 00:30:20

اناس لاول مرة من العرب يعني الاعراب يقصد الاعراب هم الذين يسكنون البادية سواء كانوا عرب او غير عرب لان الاعراب يعني ضد من يسكن في الحاضرة. في الحاضرة يسكن في الحاضر قد يكون عربي وقد يكون غير عربي عجمي - 00:30:40

وكذلك العرب هم نسكن في البادية نسبوا ان يكون عربيا. ويأتي الشخص من البادية الذي لا علم له في هذه الامور فيحدث الحدث الذي لا يألفه الناس ولم يعرفوه وذلك استنكر عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الامر استنكارا عظيما - 00:31:00

لانه غير مألوف عندهم استعظموه ان يأتي الى المسجد ثم يأتي الى ناحية من المسجد ان ينطع فجئ من المسجد ويبون هذا امر عليكم في غاية الشنعة وغاية النكر عندهم مساجد ولهذا الامر. وذلك - 00:31:20

عندما هو بدا في ان يشهد الامر قاموا اليه جميعا قاموا وارادوا ان يمنعوه من آآ كل الوسائل الممكنة وان يقطعوه عن بوله يسجدوه زجرا شديدا. النبي صلى الله عليه وسلم آآ بانه - 00:31:40

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني هو كما هو معلم ومبلغ وكذا وطبيب يعني يعالج الامور وضح الذي ينبغي ان تكون عليه بحيث لا يكون الاثر الممكن الذي يريد ان يزيله لا يكون له اثار اخرى سلبية ربما اشنع منا والا في مستواه ويريد ان ينهي - 00:32:00

بطريقة صحيحة كلها اثار ايجابية يتعلم منها الناس الاداب ويتعلم منها ينقطع هذا المنكر يتكرر ويحصل انه رد فعل سيء وهذا ما نحتاج اليه ونفتقده الان في وقتنا الحاضر لاننا نجد التوجه كله يعني الى محاولة قطع المنكر يعني بعنف وبقوة - 00:32:30
وباسلوب احيانا يكون مفضل ويكون غليظا. ولا ننظر الى الاثار النتائج تترتب على هذا الاسلوب لا يوصلنا الى المقر لان عندما مثلا نريد ان نحرص على تحكيم الشريعة الاسلامية وهي تكون هي الحاكمة على ربما اقول يعني اكثر اهل البلد الان مهيئون لهذا لشطرتهم - 00:33:00
يحرصون على هذا ربما لا يخرج عن هذا الا النفر القليل الشاذ الذي ربما يستطيع ان يصرح ويقول انا لا من الشيعة الاسلامية لكن ناس بجملتهم ونسبتهم العظمى وغالبيتهم كلهم آآ لا احد عندما يسأل يقول لا اريد تحكيم - 00:33:30
شيعة اسلامية. ما دام ان هذه الفرصة العظيمة فرصة اللي ربما لا تتوفر في مكان اخر. لماذا حقيقية والفرصة الان مواتية لنا وبصدد انتخابات لجنة تصيغ لها الدستور اه نستفيد منها في اننا حتى نقل من الناس التي - 00:33:50
لا تريد تحكيم الشريعة الاسلامية ربما نقيم عليها الحجة بسلاحها او من منطقها فاذا استعملنا مال اسلوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في وجهه الصحيح. وآآ لن نرفع شاذة وناشجة وفيها عنف وفيها تنفير من الاسلام وفيها استعمال القوة واحيانا استعمال القتل واحيانا - 00:34:20
تهديد باشياء حتى الناس الذين يريدون تحكيم الشيعة الاسلامية قد ينفرون منها فنكسب بدل ان نكسب آآ في هذه المعركة معنا اناس قد يكونوا مترددون مترددين بدلا من ذلك نخسر حتى الذين كانوا في صفنا آآ يقولون اذا كان هذا هو آآ - 00:34:50
الاسلام لا تريدون ان تطبقوه فنحن لا نريد ان نقترب منه وهذا امر خطير وذاك توجيه الكلام الى الناس الذين العنف في هذه المرحلة وآآ هدفهم وغايتهم انهم يريدون تفكير الشيعة الاسلامية. هذا لا يصيبه هذا - 00:35:20
يعني امر بالمعروف ونهي عن المنكر هذا يؤدي الى عكس ما يريدونه لذلك اه يفعلون فعلا انه يعملون قد يأسفون عليه ويندمون عليه وقد جربنا هذا في الانتخابات السابقة في المؤتمر الوطني كثير من الناس - 00:35:40
المتشددين الذين يحرصون على الدين وعلى الاسلام اعظم صراحة ومقاطعة الانتخابات وحذروا الناس منها وقالوا هذا كفر او هذا مسالمان ثم غير النتيجة التي ال اليها انها تركت الفرصة للناس اللي كانوا يتربصون ويريدون هذا الامر - 00:36:00
حيث هم الذين وصلوا الى هذه الكراسي هم الذين يتحكمون في رقابنا. وذاك لم نصنع فيه هل صنع او حقق من كانوا ينادون بالمقاطعة في ذلك الوقت هل حققوا غرضا بل وصلوا لتحكيم الشيعة الاسلامية؟ هل وصفهم للانتخابات بانها كفر؟ هل ادى ووصل الى الارض - 00:36:20
فهذا امر بالمعروف والنهي عن المنكر ادى الى عكس النتيجة. هذا يدل على قلة الثقة وقلة التبصر. ولكن الفرصة مواتية الذي نرجوه من الناس الذين هم نعلم حرصهم الشديد على تحكيم شرع الله وعن الله لانهم يكونوا الان في صف - 00:36:40
واحد في هذا الباب حتى ينتشر هذا الحق بسلاح الفصل. لا بسلاح القتال الذي ينفر الناس من الاسلام. هذا لا المطلوب ولا يوصل الغلط بل ربما لا نجدي منه الا الثمار المر. ولكن النبي صلى الله عليه وسلم علمنا في مثل هذا الموقف هذه مسألة صغيرة فقط - 00:37:00
المسجد قام الناس ليمنعوا فعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المنع لا يوصل النتيجة التي يريدونها مو صحيح دفعوا اليك الحرقة على حرمة المسجد وحماية الدين وزمايلك لا شك ان يدفعهم حماية الدين والحرص على الاسلام - 00:37:20
ده كان هذا هذا الحرص وهذا الانفعال وهذا الامر غير مدروس وكان معروف النتايج متاعها وصلهم الى ما يريدون التجارب قالت انه لا يوصلهم. النبي صلى الله عليه وسلم منع من ذلك غدا يقطعوه. فمنعهم قال لا تزله لا تقاطعوه دعوه - 00:37:40
قد يظهر لاول ولا لمن يشاهد يقول كيف النبي صلى الله عليه وسلم يأذن لشخص ان يستمر في المسجد ويعني هذا الشيء كأنه يقر المنكر لكن لا معاذ الله لا يبقر المنكر. لو علم انقطع هذا المنكر بالصور التي - 00:38:00
ايها الناس لا تؤدي الا الى عكس ما يريدون. وذلك منعهم من ذلك. فمنعوا من البول هو او يترتب ينتشر البول في اماكن متعددة في

المسجد الذي مكانه منحصر في مكان واحد. يلوث اماكن كثيرة وقد يطردونه ويجرون - 00:38:20
فهو يبلغ الموتى ينتشر هنا ويلوث له ثيابه توب عليه قد يحصل له ايضا في نفسه ضررا بهذا الامر. ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كل هذا منعه وترك الامر ما دام وقع فليقع فيما كائن واحد. ثم بعد ذلك عالجه وتلطف بالرجل وعلمه الاداء - 00:38:40
وفرح الرجل بتعليم النبي صلى الله عليه وسلم وزاده حرصا على الاسلام حتى هو كان جاي لاول مرة ويريد ان يتأكد ويعلم فلما علم النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:39:00
هذه الصورة من الرحمة والرأفة والمودة للناس والحب للكلام فهو زاد تمسك بالاسلام حتى انه يعني انفعنا دعاء فقال ارحمني ومحمد ولا ترحم معنا احدا. من شدة حبي لرسول الله صلى الله عليه وسلم. دعاء دعاء فيه تحذير - 00:39:10
النبي صلى الله عليه وسلم يوافقه على هذا وقال لقد حجرت رحمة الله حجرتا واسعا رحمة الله وسعت كل شيء. ولكن الرجل تأثر بهذا الموقف لان تلطف معه النبي صلى الله عليه وسلم وثم عالج الرسول صلى الله عليه وسلم بالمنكر في توه وحينه - 00:39:30
وامر بذنوب من ماء يغراق على هذا المكان حتى يغمر البول ويختفي وينتهي وانتهت على احسن صورة بعقبة حسنة. هذا هو الذي ينبغي للمسلم ان يحرص عليه عندما يريد ان يتصدى اه - 00:39:50
المعروف ان يحسن الى الناس ويحسب النتائج. تكون النتائج محسومة. واذا حصل النتائج وكان ما يربحه من هذا الامر اكثر مما يخسره فليقدم. اما اذا كان هو يخسر اكثر مما يربح فعملوا عبث عملوا عمل جهل ليس عمل - 00:40:10
فقه ولا علم ولا وان زعم وان ظن انه متمسك احيانا بظواهر موسوسة كذا لكنه لم يظطهر. قالوا اه قدم الى تونس من المغرب اه رجل اه يسمى بالبخاري وكان يحفظ البخاري ويقرؤه في طريقه - 00:40:30
فلما دخل الى تونس دخل احد المساجد وبال في المسجد واستدل بهذا الحديث. فاستنكر عليه الناس قالوا هذا من جهله وعدم فقه وبصيرته وانه كان اخذ من لقاء النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الاعرابي - 00:40:50
معالجة المسألة بالصور التي وردت من الاعرابي يظن انها كانها تشريع ولا يمكن لاحد ان يفعله. قال ثم بعد ذلك فعل ايضا فعل ايضا استنكرت عليه قالوا له زوجة في المغرب طلقها طلقتين - 00:41:10
ثم بعد ذلك اه ردها بعد طلقتين وخالعها في المرة الثالثة ثم بعد عقد عليها قبل ان تنكح زوجها. فانكر عليه انكانا شديدا كثرت منه الغرائب فقال لهم انا اخذت بقول الشافعي ان الخلعة فسخ وليس طلاقا لكنه كان يخاطب - 00:41:30
فقهاء وعلماء ما كانوا يقاتلوا عامة النفس. قوله الشافعي يقول الخلع فاسكن لا طلاق اذا وقع الخلع لا يوقع بالهدى الطلاق. اما اذا وقع بلفت الطلاق فهو طلاق حتى عند الشافعي. وانت وقعته لفظ الطلاق. ثم بعد ذلك اختلفوا هل - 00:42:00
بدل ما كانوا اتى يعلمهم اختلفوا عليه هل يرجمونه او يهجمونه آآ لانه تزوج زواجا فانتهى امر لانه لا يلزمونه لشبهة النكاح. فاحيانا الانسان يبقى هو حافظ العلم. وعنده معرفة لكن ليس عنده الفقه والبصيرة لتوصل الى ما - 00:42:20
بدل ما كان يقيم البخاري انهم يختلفوا ان يرجمونه ولا يرجمونه. تطرح الان بمقاطعة بحجة ان الدول التي حولنا يعني اه اقروا دستورا ثم رمي هذه الحجة يقولونها لا نعرف الاونة العادية في ظل لا - 00:42:40
هي هي انت محتاج الى امرين. انت محتاج الى دستور مثل الدستور الموجود في عدة جيران وعندنا اخرى انت محتاج الى دستور يريد من الجهود كلها ان تتكاتف وتتعاون عليه الناس الحريصون على تطبيق الاسلام - 00:43:10
ايا كان في ادم واين كان جهادهم. المرحلة ان يجمعوا على امر واحد وهو ان تكون الاسلامية نص ما فوق الدستور. لا تقبل الجدال وبالنقاش ولا تقبل التصويت تسمى مادة ما فوق الدستور. ولهذا الاوضاع الكثيرة للغربية فرنسا تسير هذا المسار لانها دولة دولة علمانية - 00:43:40
عند العلمانية اذا فوق الدستور. ما في احد يقدر اه يناقشها في مبادئها العلمانية من خلال الدستور. هذا امر مفروغ من فنريد ايضا من الناس الان ان يصلوا الى هذا صلوا المؤتمر الوطني خيرون - 00:44:10
دون عوار كل المسلمين كلهم مسلمون ارى انهم ما احتاجوا الى نوع من التوعية والتفهيم في هذه المسألة والا رأى ان احد ويعارض

الشيعة الاسلامية سواء كان في مؤتمر وطني وفي غيره من عامة الناس. الا من شذ اظن هناك من جهة. لكن لو - 00:44:30
يعملوا الان يعدلوا توصية اللي عملها المجلس الوطني الانتقالي قبل ان ينتهي اوروبا الشيعة الاسلامية هي الحاكم وانه لا يصوت عليها لو يجعلوها الان مادة في العبد في وثيقة الدستور - 00:44:50
اوعوا يعدوا فيها هذه المادة وان الشيعة الاسلامية يفوق الدستور وانا لا تقبل انتخاب الترشيح عليها. هذا امر غنيما كبيرة ومع ذلك اي جهة او اي حكومة مهما كانت مع ذلك لا - 00:45:10
تستطيع ان تعارض الاسلام اي حكم او اي يقول يمن ما في داعي لان ايه دخول في التفصيلات وآآ هؤلاء الكفار هؤلاء المسلمون لو لو وصل الناس الى هذه القضية ان الشيعة الاسلامية عمر المفروغ منها وفوق الدستور ولا - 00:45:30
يمكن من اصدار احكام تخالفها بعد ذلك هذا يكفيك لانهم يحكمون بعد ذلك ارادت ان تسن اي شيء مخالف الشريعة انت اه يعني تبطل لها اعمالها بما اقرته. فابقى انت تستطيع ان تصل الى ما تريد من غير سلاح - 00:45:50
من غير جهد تصل تلقائيا هذا امر انه ان يحرص الناس على ان يصلوا الى هذا النص الدستور الامر الاخر ان يتكاتفوا ويشاركوا في الانتخابات ليست فقط ليست فقط هذه في الانتخابات - 00:46:10
هذه المادة لو لو تعدل الآن المؤتمر الوطني والناس تجمع عليها وكل الناس التوجهات الإسلامية الآن ان تتكاتف حولها وتنادي بها ويصير هناك آآ توجه الموتى والمطالب بان يفعل هذا الفعل ويقره - 00:46:30
طب عليك سيعمل الايدي ايضا ضغط وثقل كبير جدا لنجلس الستين انها ملزمة بهذا لما يكون هناك قرار مهم فوق الدستور اختلفت بعد ذلك هذا يعني شيء ملزمة به هو - 00:46:50
وربما يصاب عندنا تخالفه هذا يكون رصيد كبير. هذا الامر الاول. الامر الثاني بحيث لا نقع فيما وقع فيه جيران اننا لا نعزف عن مشاركة الانتخابات القادمة سواء كانت برلمانية اي انتخابات كانت بلدية لان عندما - 00:47:10
نريد انفسنا قدما الناس خيرا مسلما صالحا تجد نفسها قدما فتصل الى محل القرار في يدها دستور بعد ذلك خلاص الامر كله يصبح من اسهل ما يكون ان تطبق شرع الله عز وجل لا تحتاج فيه الى - 00:47:30
عناد ولا الى قتال ولا الى تصنيف والا هذا كذا والا العدو يستعدون عليه كالاعداء الاسلام ويصفون هذا بالتكفير بالمقاتلة وهذا الى اخره هذا كله نستغني عنه. يعني اذا شاركنا في الانتخابات بقوة سنصل الى محل القرار - 00:47:50
هذا هو الاسلوب الان الذي يقاتلون به. لماذا نسلمه لهم بسهولة ثم بعد ذلك ان يلجأ الى اسلوب اخر قاسي. فيه دماء ولا نصل فيه هل اسلوب الدماء الان اللي جرب بالتوجهات الاسلامية في اي مكان خد اي بلد ولا افغانستان - 00:48:10
اي مدد يعني. هل وصل الوليد ما يريد؟ المعركة لم تنتهي. ويمكن حتى مائة سنة لا تنتهي. مهما بلغت القوة التي تقاتلهم من اه استعداد اليات واجهزة كذا لا تنسى ان تقضي عليه ولهم ايضا يستطيعوا ان يقضوا عليها ويفرضوا ما يريدون. فتبقى المسألة هكذا استنزاف - 00:48:30
وقتال مستمر لا النفوس يعني والدماء آآ تصان ولا الشريعة الاسلامية حكم والاستقرار يكون. فلا نحصل على شيء. فهل هذا علاج ناجح لاي بلد تريد دم تدعو الى تحكيم شرع الله والاستقرار والى اقامة الدين والحق. كيف يقام الدين واكرام الحق والبلاد بهذه الصورة؟ آآ كل يقاتل الاخر - 00:48:50
وكل يعني بالاخر وهذا خارج وهذا قاتل وهذا مش عصي وهذا المجرم وهذا فاسد. والعدو من خارج ايضا يعني يعد عدته لي كيف تكون لا يمكن تقوم دولة انت انت عندك هدف مقصد اصلي اساسي من اجل - 00:49:20
تريد حتى ان تموت من اجله وهو اقامة الدين. فهل من خلال التجارب الموجودة امامك اللي خضتها انت او خاضها غيرك الوصل الناس الى ما يريدون بهذا الاسلوب بهذه الطريقة ولم يصلوا. هذا السؤال يجب ان يجيب عليه كل واحد. حتى كيف ما دام لم يصل لماذا لم يصل - 00:49:40
طريقا اخر يمكن ان يوصلنا هذا اللي ينبغي للناس ان تحرص عليه والتكاتف الجهود ولا تكون هناك سلبية. يجد الناس يشاركوا بقوة

بحيث يكون لهم موقع قدم في اتخاذ القرار. مع النص على الشيعة الاسلامية لا خيار فيها. لان الانسان لا يكون - 00:50:00
المسلم هو ذخيرا من يحكم اسلامنا لا يكون مسلم. هاي النص فوق الدستور. ينبغي هكذا لو حصل هذا بتكاتف الجهود والبلد نهيأ لهذا البلد بفطرتهم الناس مسلمون يريدون الاسلام. لكن حرام ان ننفرهم ونصور لهم الاسلام انه قتلوا انه رعب وانه - 00:50:20
تفجيرات وانا باسم الاسلام ان لم يكن منفرين لا يمكن ان نصل الى مقصودنا بهذه الطريقة يمكن ان نصل بطريق اخر سهل. ليس فيه قتل ليس فيه انتهاك حرمة دماء ولكن نصل بهم بنفس الاسلوب ونفس السلاح الذي يريدونه. لماذا نترك طريق السهل ونسلك الطريق - 00:50:40
الوعد الصعب الذي قد لا نصل اليه ولو بقينا حتى اولاد اولاده ربما لا يصلنا الى ما يريدون الوقت الشيخ المخصص للحديث نبدأ ان شاء الله في الفقه بإذن الله - 00:51:00